

واما الموضع الثالث فيما به يفضل بين
 الحقيقة والمجاز فاعلم ان ذلك صان صريح ودلالة
 والصرح صان صريح من جهة اللفظ وهو صريح
 من جهة المعنى فالاول ان ينقل اليه اللغة كاني
 غيبك والمردو وغيرهما على ان هذه حقيقة وهذا
 مجاز والثاني ان ينصوا على ان معنى استعمالنا هذا
 اللفظ في هذا المعنى فقد استعملناه فيما وضع له
 ومعنى استعمالنا في غير ذلك فقد استعملناه فيما لم يوضع
 له واليه لا اله الا ان تسبق الى الفهم من اطلاق اللفظ
 معنى واحد او اكثر من معناه على الجمع ولا على التبعين
 فيعلم انها حقيقة في ذلك المعنى او المعاني حيث افراد
 واشترك والمجاز لا يفهم من اطلاقه معناه لا على
 سبيل الافراد ولا على الاشتراك الا بقرينة من
 لفظ او شاهد حال **واما الموضع الرابع**
 وهو في ورود المجاز في اللغة والقران اما من
 منع من ذلك في اللغة فلا يخلو ما ان يقول ان اهل
 اللسان ما سموا الرجل الشبية اسدا والكريم نجدا

والطويل

والطويل خله واما ان يقول انهم وان سموا هذه
 المشيمات هذه الاسماء فهي حقيقة بالوضع وان سموا
 قيل فالضروب كذلك واما من منع من ذلك
 في القران فاما ان يمنع من حيث القرية او من حيث
 الحكمة او من حيث الوقوع والاول باطل فانه تعالى
 قاذ على حمله فانين الكلام والثاني باطل لئلا الذي
 يتوهم في ذلك ان يقال المجاز كدلالة يتضمن وضع
 الجسم على غير مشماه ويكون تعمية وتلبسنا وهذا
 فاستد فان القرينة كالوضع الثاني في افادة ما يفيد
 واما ان يقال ان الذي يخرج الى المجاز ليس لاعد المعنى
 وهذا متحقق في الله تعالى للقرينة على شارب النواحي
 الكلام واذك باطل لئلا الله تعالى اما خاطب العرب
 بلعتم فاذا لم يضعوا للمعنى لفظا لم يوضع الله على
 عليه اسم الاقرب اليه شيئا مجازا وذلك ليجرح القديم عن
 كونه قادرا على الحقائق لكنه اما خاطبهم بما يصغونه
 فاذا لم يضعوا للمعنى لفظا خاطبهم باقرب الاسماء اليه
 شيئا مما استعاروا وهذا المجاز مستعمل بالنقل